قال اذا تشهد احدكم في الصلاة فليقل اللهم صل على محمد
وعلى ال محمد وارحم محمدا وال محمد كما صليت وباركت
وترحمت على ابراهيم انك حميد مجيد فهذا اصح ما ورد
في ذكر الرحمة في التشهد وقد قال القاضي عياض
في الشفا ذهب ابو عمر بن عبد البر وغيره الى انه
لا يدعى له بالرحمة وانما يدعى له بالصلاة والبركة
التي تختص به ويدعى لغيره بالرحمة والمغفرة ثم نقل
عن ابي القاسم القشيري انه قال الصلاة من الله تعالى لمن دون
النبي صلى الله عليه وسلم رحمة وله تشريف وزيادة
تكرمة [illegible] الخلاف في ذلك [illegible] الصلا
من الله بالرحمة او المغفرة او الثنا عليه عند الملائكة
او التعظيم او التشريف وزيادة المكرمة لو اتينا
عقب التشهد في الصلاة باحد هذه الالفاظ لم يتم
مقام الصلاة ولم يسقط بذلك فرضها ولا حصلت
سنة عندي من [illegible] للتعبد بهذا اللفظ دون
غيره من الالفاظ وباب العبادات يتلقى من الشارع
[illegible] بالمعنى ولا زيادة
ولا نقص [illegible] غيره في انكاره
لفظ الرحمة في هذا المحل الخاص مع [illegible] ابن العربي عن
علمائهم

علمائهم ان الصلاة من الله الرحمة فاتى بلفظ الرحمة
بدل الصلاة فهذا [illegible] ولعله ارجح
لضعف الاحاديث [illegible] الشيخ بدر الدين
ابن الدماميني في كتاب حسن الاقتصاص فيما يتعلق
بالاختصاص ومن خصائصه صلى الله عليه وسلم انه
لا يدعى له بالرحمة وانما يدعى له بالصلاة والبركة التي
يختص بها ويدعى لغيره بالرحمة والمغفرة كذا قال ابن
عبد البر وعد ذلك من خصائصه قال وقد رويت الصلاه
على النبي صلى الله عليه وسلم من طرق متواترة بالفاظ
متقاربة وليس في شي منها وارحم محمدا وال محمد وانما
فيها لفظ الصلاة والبركة لا غير ولا احب لاحد ان يقول
وارحم محمدا او الصلاة وان كانت من الله الرحمة فان
النبي صلى الله عليه وسلم خص بهذا اللفظ قال
الدماميني وقد ذكر ابن ابي زيد في رسالته في الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم ارحم محمدا وال
محمد وحجته ما ثبت في التشهد السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته فلا معنى لانكاره الدعا له بالرحمة
بعد تعليمه ايانا الدعا [illegible] الحافظ ابن حجر
في اماليه قد سبق الى انكار ذلك [illegible] الشافعية
[illegible]

Copyright © King Saud University